حتى انتهى الى الوقف السابغ جوازه وهكذا حتى ينتهى الخلاف ولما دخلت الى الديار المصرية ورايت الناس
يجمعون بالحروف كما قدمت اولا فكنت اجمع على هذه الطريقة بالوقف واسبق الجامعين بالحرف مع مراعاة
حسن الاداء وجمال القراءة وساوضح ذلك لكل بامثلة يظهر لك منها المقصود والله تعالى الموفق وكان
بعض الناس يختار الجمع بالاية فيسرع فى الاية حتى ينتهى الى اخرها ثم يعيدها لقارى قارى حتى يكمل
الخلاف وكانهم قصدوا بذلك فصل كل اية على حدتها بما فيها من الخلاف لئلا يكون اسلم من التركيب وابعد
من التخليط ولا تخلصهم ذلك اذ كثير من الايات لا يتم الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده فكان الذى
اخترناه هو الاولى والله تعالى اعلم واما قول الاستاذ ابى الحسن على بن عمر الاندلسى القيجاطى فى قصيدة
التكلم المفيدة التى اشرنا اليها فى اوائل كتابنا مما رويناه من كتب القراءات حيث قال فيها باب
كيفية الجمع بالحرف وشروطه ثم قال على الجمع بالحرف اعتاد اشيوخنا فلم ار منهم من راى عنه معدلا
لان اباعمرو ترقاه سلما فصار به مرقا الى رتب العلا ولكن شروط سبعة قد وفوا بها تحلو
من الاحسان والحسن منزلا ثم قال عقيب ذلك كل من لقيت من كبار الشيوخ وقرات عليه
كالشيخ الجليل ابى عبد الله ابن مسعود والشيخ الجليل ابى جعفر الطباع والشيخ الجليل ابى على بن ابى
الاحوص وغيرهم ممن كان فى زمانهم انما كانوا يجمعون بالحرف لا بالاية ويقولون انه كان مذهب
ابى عمرو يعنى الدانى قال واما الشروط السبعة فترد بعد هذا ثم قال فمنها معانى بر تقى بارتقائها
ومنها معان يبتغى ان تبتدا لا قال اما المعانى فما تعلق بذكر الله تعالى وذكر رسوله واما المعانى
بحيث كان الوقف او الوصل يبدل احدهما المعنى او يغيره فيجب ان يبتغى ذلك ثم قال فمنه بيين قدوس
وتعظيم مرسل وتوقير استاذ حلا رعيها علا ووصل اعراب لا يليق برحمة وفصل مضاف لا يرون
منفصلا واتمام الخلف الذى قد تلا به ويرجع للخلف الذى قبل اغفلا ويبدا بالوادى
الذى بدوا به ولكن هذا ربما عد اسهلا قال هذه الشروط السبعة قد ذكرت هنا فاولها
ما يتعلق بذكر الله سبحانه كقوله تعالى وما من اله الا الله لا يجوز الوقف قبل قوله الا الله وكذلك فى قوله لا اله الا
الله لا يجوز الوقف قبل الاستثناء فى ذلك فهذا وما اشبهه هو الشرط الاول وفى ذكر النبى صلى الله عليه وسلم فى نحو
قوله وما ارسلناك الا كافة للناس وما ارسلناك الا مبشرا ونذيرا لا يجوز الوقف قبل الاستثناء فى مثل هذا
وان وصل هذا والذى قبله بعد فلك وكذلك لا يجوز الابتداء فى قوله ويقول الذين كفروا لست مرسلا وقوله
لست مرسلا دون ما قبله وهذا هو الشرط الثانى وكذلك يكره ان يقف فى قوله او تقطع ايديهم قبل قوله ايديهم
وفى قوله الا ان تقطع قلوبهم كذلك وهذا هو الشرط الثالث وكذلك لا يجوز ان يقف فى مثل قوله اولئك اصحاب
الميمنة والذين كفروا حتى ياتى بما بعده وكذلك فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون والذين امنوا وعملوا
الصالحات حتى ياتى بما بعده ايضا وهذا هو الشرط الرابع واما قطع المضاف من المضاف اليه فان الشيوخ
يمنعون ذلك حتى كانوا ينكرون ما يجدون فى الكتب من قولهم يوقف على مثل رحمة ونعمة وسنة وجنة
وشجرة وما اشبه ذلك بالتاء او بالهاء ويقولون كيف يقال هذا وقطع المضاف من المضاف اليه

لايجوز

لا يجوز ويقولون معتذرين عنهم انما ذلك لو وقع الوقف لكان هذا واما ان يجوز قطع المضاف من المضاف
اليه فلا وهذا هو الشرط الخامس واما اتمام الخلف الى اخره فلا يجوز عندهم اذا قرا القارى ثم قرا بعده القارى
الاخر ثم عرض له خلف الا ان يتم قراءة القارى الثانى الى انقطاع الاية ثم يستدرك بعد ذلك ما نقص من
قراءة القارى الاول حذرا من ان يقرا اول الاية لقارى واخرها لاخر من غير ان يقف بينهما وهذا هو الشرط
السادس واما الشرط السابع وهو ان يبدا بورش قبل قالون وبقنبل قبل البزى بحسب ترتيبهم فهذا
اسهل الاوجه السبعة فان الشيوخ رضوان الله تعالى عليهم كانوا لا يكرهون هذا لما كانوا يكرهون
ما قبله فيجوز ذلك لضرورة ولغير ضرورة والاحسن ان يبدا بما بدا به المولفون فى كتبهم انتهى قول
القيجاطى فى هذا الباب نظما ونثرا وفى الشرط الاخير نظر وكذلك فى الاقتصار على السبعة الباقية لبست
او فيه بالقصد فان القصد تجنب ما لا يليق مما توهم غير المعنى المراد كما اذا وقف على قوله فويل للمصلين
او ابتدا واياكم ان تومنوا بالله ربكم وبلغنى عن شيخ شيوخنا الاستاذ بدر الدين محمد بن بضحان رحمه
الله تعالى وكان كثير التحرير ان شخصا كان يجمع عليه فقرا بيت يدا ابى ووقف ولم يعيدها حتى
استوفى مراتب المدود فقال له يستاهل الذى يوزر مثلك فالحاصل ان الذى يشترط على جامع القراءات
اربعة شروط لا بد منها وهى رعاية الوقف والابتدا وحسن الاداء وعدم التركيب واما رعاية الترتيب
والتزام تقديم شخص بعينه او نحو ذلك فلا يشترط بل الذين ادركناهم من الاستاذين الحذاق المستحضرين
لا يعدون الماهر الا من لا يلتزم تقديم شخص بعينه ولكن من اذا وقف على وجه لقارى يبتدا لذلك القارى
فان ذلك ابعد من التركيب واملك فى الاستحضار والتدريب وبعضهم كان يراعى فى الجمع نوعا اخر
وهو التناسب فكان اذا ابتدا مثلا بالقصر اتى بالمرتبة التى فوقه ثم كذلك حتى انتهى الى اخر مراتب
المد وان ابتدا بالمد المشبع اتى بما دونه حتى ينتهى الى القصر وان ابتدا بالفتح اتى بعده بين بين ثم المحض
وان ابتدا بالنقل اتى بعده بالتحقيق ثم السكت القليل ثم ما فوقه ويراعى ذلك طردا وعكسا وكنت انوع
بمثل هذه التنوعات حالة الجمع على ابى المعالى بن اللبان لانه كان اقوى من لقيت استحضارا فكان عالما
بما اعمل وهذه الطريق لا تسلك الا مع من كان بهذه المثابة اما من كان ضعيفا فى الاستحضار فينبغى
ان يسلك به نوع واحد من الترتيب لا يزول عنه ليكون اقرب للخاطر وادعى لنفى الذهن الحاضر
وكثير من الناس يرى تقديم قالون اولا كما هو فى هذه الكتب المشهورة واخرون يرون تقديم
ورش من طريق الازرق من اجل انفراده فى كثير من روايته عن باقى الرواة بانواع من الخلاف كالمد
والنقل والترقيق والتغليظ فانه يبتدا له غالبا بالمد الطويل فى نحو ادم وامن وايمان ونحوه مما
يكثر دوره ثم بالتوسط ثم بالقصر فيخرج مع قصره فى الغالب سائر القراء الى غير ذلك من وجوه
الترجيح بظهوره فى الاختيار وهذا الذى اختاره لنا اذا اخذ بالترتيب وهو الذى لم اقرا
بسواه على احد من شيوخى بالشام ومصر والحجاز والاسكندرية على هذا الحكم اذا قدم ورش
من طريق الازرق يتبع بطريق الاصبهانى ثم بقالون ثم بابى جعفر ثم بابن كثير ثم بابى عمرو ثم يعقوب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)